

10/11/2015

من وزير المالية
إلى

N° 2716

الموضوع: حول المعلوم على الخضر والغلل
المرجع : - مكتوبكم بتاريخ 09 نوفمبر 2015
- مكتوبي عدد 2618 بتاريخ 28 أكتوبر 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه إعادة توضيح كيفية
توظيف المعلوم على الخضر والغلل موضوع مكتوبي المشار إليه أعلاه مبينين أن
مكتوبكم بتاريخ 13 أكتوبر 2015 نص صراحة على أن المقتني هو شركة توزيع
بالنقصيل وليست شركة تجارة بالجملة، يشرّفني أن أؤكد ما جاء بمكتوبي المشار إليه
بالمرجع أعلاه باعتبار أن صفة المقتني ليس لها أي تبعات جبائية على المعلوم المذكور
ذلك أنه يستوجب إذا تم الاقتناء لدى الفلاحين مباشرة أو في إطار أسواق الجملة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للتدقيق
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي